والمفتي أن يأخذ ما يعلم به مسائله حتى يجمع من جمع
ثمنه وليس له ما سوى ذلك وإذا اختلف مفتي العول
الافتي والمفاتي وفيها التشيش الثابت قال التشيش
للبائع الآن يشتري طه المبتاع في شرائه **مسئل** ابن
زرب رحمه الله عن رجل علم في اهبة زوجته له ورغبتها بيه
في ... هل يكون ذلك فراقا بينها وبين زوجها **فقال**
سئلت عن هذه المسئلة منذ خمسة عشر عاما فلم اجب
فيها بشيء وتوقفت عن الجواب فيها فقيل له ولم فقال
انه لما علم ان كان الارتداد صحيحا فاحتيج بالحوفة فقيل
له وإن كان قبل الارتداد يخطط في اهبة المرأة للزوج و
رغبتها في الفراق ثم ارتدت بعد تمام البيع هذا دليل على
انها ... فقال ليس هذا مما يعتمد عليه
وانا متوقف فيها فقال له بعض من حضر من اهل ...
فالشيخ بجاية وافتى فيها ... بان ذلك لا يكون طلاقا
وسئل ... رحمه الله عن مسئلة عام التحقيق في
الدعوى المختلف فيها ما يرجع عنده من القولين وعن مسئلة
ما يتكرر من الدعوى في دعوى الاقالة ونحوها ما تعتبر في ذلك
... وهل يحتاج ايجاب اليمين فيها الى شبهة او تجب
بنفس الدعوى **فأجاب** رضي الله عنه اما يمين التهمة
وهي الدعوى التي لا تتحقق على المدعى عليه وفيها اختلاف على
... في محوضها ابتداء واختلف ... على انها تلحق

هل

اذا اشتغل بالعمل الأخذ بالعول او المفاتي لمن يجوز ...

في الوضع الكارجية لزوجته ... هل يكون ذلك ...

في الدعوى التي مع عدم التحقيق ونفي رها في الاقالة ونحوها

هل تجب ام لا والاظهر في القياس ان لا تجب اليمين الا بتحقيق
الدعوى لقول النبي صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي
واليمين على من انكر وايجابها استحسان والاظهر اذا وجبت
على القول بانها تجب ان يحلف المدعى عليه بالنكول
دون ان ترجع اليمين على المدعي اذ لا يطلب ان يحلف على ما
لا يعرفه والذي اختار في هذا ان تلحق يمين التهمة اذا قويت
وتسقط اذا ضعفت وان كانت ترجع اذا حققت واما دعوى
الاقالة ونحوها فهي من باب دعوى المعروف وقد كان فيها
بين شيوخنا اختلاف منهم من كان يذهب فيما وقع
من ذلك في الامهات الى انه اختلاف من القول وانما مسئلة
فيها من كان جملة من غير تفصيل ومنهم من كان يقول
ذلك ليس باختلاف من القول وانما المعنى في ذلك كان المدعى
المدعي فيها ان كان يتهم المدعى او كان له شبهة وجبت اليمين
في ذلك على المدعى عليه وان لم يكن متهم ولا كان له شبهة
لم تجب له يمين ... وهو تفصيل حسن له وجه من
النظر وهو مراعاة لخلاف في وجوب الحكم بما لم يقع من
المسائل والاظهر في دعوى الاقالة وجوب اليمين اذ لا
اختلاف في وجوب الحكم بها الآن بعد ان لا انها ... فيها
قبل التقابض ... اليمين في ذلك مراعاة
لقول القول من يقول ان البيع لا يلزم الا بالتقابض وبالله التوفيق
وسئل عن رجلين ... على ان ... الارض

اعني تحق يمين التهمة اذا قويت وانما ترجع بعد تحقق

في مسئلة ... الزرع ...